

أعمل بمحل ملابس لوحدي وعهدة المحل كلها بيدي لكن آخر الشهر يحدث عجز بمبالغ بسيطة لا تتعدى عشر أو

محمد هشام طاهري

يقول السائل اعمل بمحل ملابس لوحدي وعهدة المحل كلها بيدي لكن آخر الشهر يحدث عجز بمبالغ بسيطة لا تتعدى عشرة عشرين دينار. السؤال هل يجوز ان اقوم بالتصرف في بعض الاغراض لجبر العجز؟ علما بان ما ساتصرف فيه غير داخل بحساب المحل. مثل زيادة - [00:00:00](#)

الكمال كميات او البضاعة مجانية لن يشعر بها صاحب المحل. علما بان البضاعة الزائدة تدخل المحل بدون علمه. الجواب ان هذا لا يجوز لانك اجير عامل. وما دمت اجيرا عاملا فعليك بالصدق. تخبره بانه حصل عجز عشرين دنانير عشرين دينار لا تعرف ما هو - [00:00:20](#)

والسبب سبب سرقة بعض الناس لبعض الاشياء سرقة غلط في الحسابات هذا الواجب عليك الصدق والبيان يقول النبي صلى الله عليه وسلم فصدقا وبين بورك لهما في بيعهما والاجرة هو نوع من انواع البيوع او بيع المنافع فانت - [00:00:40](#)
تأجير لا يجوز ان تتصرف في المحل ولو بجبر الكسر وانما تتصرف باذن صاحب المحل - [00:01:00](#)